

## مجلس حقوق الإنسان

## الدورة الحادية والأربعون

٢٤ حزيران/يونيه - ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الأرجنتين، ألمانيا\*، أوروغواي، أيرلندا\*، البرتغال\*، بلجيكا\*، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)\*، بيرو، تركيا\*، السويد\*، لكسمبرغ\*، المكسيك، هايتي\*: مشروع قرار

## ٤١/... حقوق الإنسان للمهاجرين

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وإذ يشير أيضاً إلى إعلان الحق في التنمية،

وإذ يشير أيضاً إلى القرارات السابقة للجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن حماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين، وإلى العمل الذي اضطلعت به مختلف الآليات الخاصة التابعة للمجلس التي قدمت تقارير عن حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للمهاجرين،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١٩٥/٧٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨،

وإذ يسلم بأن الهجرة كانت وستظل جزءاً من التجربة الإنسانية طوال التاريخ،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء تزايد مدي كراهية الأجانب والتمييز والعداء تجاه المهاجرين في المجتمعات وإزاء العقوبات غير المتناسبة المفروضة على الهجرة غير النظامية، التي قد يكون لها أثر سلبي على أعمال حقوق الإنسان على الصعيد العالمي،



وإذ يضع في اعتباره الحق السيادي للدول في تحديد سياساتها الوطنية في مجال الهجرة وحققها في إدارة الهجرة ضمن نطاق ولايتها القضائية، بما يتوافق مع التزاماتها بموجب القانون الدولي،  
وإذ يدرك مسؤولية مجلس حقوق الإنسان عن تعزيز الاحترام العالمي لحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، بلا تمييز من أي نوع وبطريقة عادلة ومتساوية،  
وإذ يشير إلى ولاية مجلس حقوق الإنسان، على نحو ما قرره الجمعية العامة في قرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يرحب بقرار الأمين العام بإنشاء شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة من أجل ضمان الدعم الفعال والمتسق على نطاق منظومة الأمم المتحدة للدول الأعضاء في المسائل المتعلقة بالهجرة،

١- يؤكد من جديد واجب جميع الدول بأن تعزز وتحمي وتحترم على نحو فعال حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأشخاص، بلا تمييز من أي نوع، وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتزاماتها بموجب القانون الدولي؛

٢- يلتزم من جديد بكفالة الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المهاجرين، بصرف النظر عن وضعهم من حيث الهجرة، وبدعم بلدان المنشأ والعبور والمقصد بروح من التعاون الدولي، مع مراعاة الظروف الوطنية؛

٣- يرحب بدور مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بوصفها عضواً في اللجنة التنفيذية لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة، ويطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تواصل مشاركتها النشطة في هذه الشبكة، بطرق منها إشراك جميع هيئات حقوق الإنسان ذات الصلة والإجراءات الخاصة، من أجل ضمان الفعالية في تعميم مراعاة حقوق الإنسان في سياق الهجرة الدولية، وأن تقدم الإرشادات العملية للدول التي تحتاج إليها في وضع سياساتها الوطنية للهجرة؛

٤- يدعو المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات، وفقاً لولاية كل منها، وبالتنسيق مع منظومة الأمم المتحدة ككل، إلى الإسهام في تحقيق أهداف شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة؛

٥- يحيط علماً بتقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين<sup>(١)</sup>، ويطلب إليه أن يواصل تقديم تقارير بشأن الحلول الممكنة، وأن يساهم ويشارك في المناقشات الرئيسية المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين، بما فيها المتصلة بتحركات المهاجرين الكبيرة، وذلك من خلال تحديد أفضل الممارسات والمجالات والسبل الملموسة للتعاون الدولي من أجل تعزيز حماية حقوق الإنسان للمهاجرين، وأن يواصل الاهتمام بموضوع تمتع جميع المهاجرين بحقوق الإنسان على الصعيد العالمي؛

٦- يشجع الدول والمنظمات الإقليمية والدولية على تعزيز تعاونها مع المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين؛

٧- يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.